

ولا يخفى الترشيح بل يشمل التجديداً أيضاً وأعلم أنه يجوز  
جعل ما لا يحتمل المشبه به ترشيحاً للتخييل والاستقارة  
التحقيقية وأما الاستقارة الحقيقية فظاهرها وكذا  
التخييلية على ما ذهب إليه السكاك لأن التخييل مفرجه  
عنده وأما التخييل على ما ذهب إليه السلف فلأن الترشيح  
يكون للماز العقلي أيضاً بذكر ما لا يحتمل ما هو له كما يكون للماز  
اللفظي المرسل بذكر ما لا يحتمل الموضوع له وللتنبيه بذكر  
ما لا يحتمل المشبه به قال في الرسالة ووجه الفرق بين ما  
يحمل في حق الملكة ويحمل في حق التخييل والاستقارة الحقيقية  
أو التخييلية ما بين ما يجعل ذائداً عليها وترشيحاً  
قوة الاختصاص بالمشبه به فأيها أقوى اختصاصاً  
وتعلقاً به فهو القضية وما سواه ترشيح فالتشابه اختصاص  
وأما خص الفرق بين القضية والترشيح بالملكة لأنه لا  
الناس بين القضية والترشيح في المصداق كما أن  
الله نعم يحتاج إلى الفرق كمثل ما ذكره بين القضية والتجديد  
فأيها أكثر اختصاصاً بالمشبه كان قضية وما سواه  
تجديد والإظهار بما يحضر السامع أو لا فهو القضية وما  
سواه ترشيح ذلك أن يحمل الجميع قضية في مقام شدة الإقحام  
بالإيضاح أي هنا كلامه في شرح الرسالة وقال في  
الطوطر وما هنا لكنه لا بد من التنبيه عليها وأهول  
إذا حقق ما لا يحتمل الاستقارة فهل يتعين أنه حدتها  
للقضية إذا الاختيار إلى السامع يحمل أيها شأ

قضية ولا يفرج يدأ قال بعض الإفاضل ما هو أقوى دلالة على الدلالة  
للقضية ولا يفرج يدأ قال بعض الإفاضل ما هو أقوى دلالة على الدلالة  
قضية ولا يفرج يدأ وكيف لا القضية ما نصب للدلالة على الماد  
وبعد سبق أحد الطرفين في الدلالة لا معنى لنصب الحق والطوطر  
كل من الملازمين المحتملين أو صليحية قضية ففرض مع ذلك الاستقارة  
مجردة ولا نقضاً للرباب المجردة ومتعددة القضية بل كل متعددة القضية  
مجردة انتهى التنبيه الثالث والعشرين الترشيح المبلغ من التجديد  
وطوطر في كماله في الاقتان فتكون الاستقارة المقرونة  
بما لا يحتمل المستقارة منه أبلغ من القرون بما لا يحتمل المستقارة  
ومن كفي لم تقترن بشيء منها وإنما كان الترشيح أبلغ من التجديد  
وطوطر في كماله في تحقيق المسألة وهو أن كان منه على تناسل  
حتى أنه ينبغي على القول ما ينبغي على القول الممكن كقول أنه تمام  
وليصد حتى يظن الجهول بأن له حاجة في السما فانه قصد تناسل  
التشبيه والتضمين على كاره فحمله صاعداً في السما من حيث المشا  
المكانية ومنه قول ابن الرومي شافراً إليه بالسؤال عن  
الأمم إلى أن بالفتنم حله وقول عنده ولم يقل من مني إليه  
ولا حركات تماثله للأسد وقول شاعرنا في  
نزهة ولم تكن تهرج الفكا وطوطر في كماله في كماله في الرضا  
فإن ذكر المشبه بعد دعوى الاتحاد الذي في الاستقارة بكونه  
طوطر في كماله في الاقتان الماد بالملكية الخاصة زيادة في  
المعنى لا سيما في غير ذلك أنه التنبيه الرابع والعشرون  
الترشيح يجوز أن يكون باقياً على حقيقة تابعا في الذكر والتجديد